

## اتفاقية الذخائر العنقودية

## الاجتماع السادس للدول الأطراف

جنيف، ٥-٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦

البند ٨ من جدول الأعمال المؤقت المنقح

استعراض حالة وسير عمل الاتفاقية ومسائل أخرى مهمة  
لتحقيق غايات الاتفاقيةتقرير جنيف المرحلي - رصد التقدم المحرز في تنفيذ خطة عمل  
دوبروفنيك

## قدمه رئيس الاجتماع السادس للدول الأطراف

## أولاً - مقدمة

١- يقدم هذا التقرير تحليلاً شاملاً للتجاهات والأرقام في مجال تنفيذ اتفاقية الذخائر العنقودية على النحو المحدد إجراءاته في خطة عمل دوبروفنيك التي توجه العمل المتعلق بالاتفاقية منذ مؤتمر الاستعراض الأول في عام ٢٠١٥ حتى مؤتمر الاستعراض الثاني المقرر عقده في عام ٢٠٢٠. ويركز هذا التقرير بالتحديد على التقدم المحرز منذ مؤتمر الاستعراض الأول حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦.

٢- وقد صُمم التقرير ليشكل وثيقة عملية ومفيدة قدر الإمكان بشأن تنفيذ الاتفاقية على الصعيد العالمي. كما يهدف إلى توجيه المناقشات في الاجتماع السادس للدول الأطراف من خلال رصد التقدم المحرز وتحديد المسائل الرئيسية و/أو التحديات التي يتعين معالجتها. وقد لُحِّصت العناصر الرئيسية في كل مجال من المجالات المواضيعية لتقديم لمحة عامة سريعة عن حالة تنفيذ الاتفاقية. ولا يلغي بأي حال من الأحوال مطلب تقديم تقرير رسمي، كما لا يسعى إلى تقديم نظرة كاملة عن كل التقدم المحرز في تنفيذ الإجراءات الواردة في خطة عمل دوبروفنيك وعددها ٣٢. ويستند مضمون هذا التقرير إلى معلومات متاحة للعموم، بما في ذلك تقارير الشفافية الأولية والسببية للدول الأطراف التي يحل موعد تقديمها سنوياً في ٣٠ نيسان/أبريل.



## ثانياً - موجز التقرير

### تحقيق عالمية الاتفاقية:

- (أ) رفَع انضمام أربع دول جديدة مجموع الدول الأطراف إلى ١٠٠؛
- (ب) لا يزال التحدي قائماً فيما يتعلق بتحقيق هدف عام ٢٠٢٠ المتمثل في ١٣٠ دولة طرفاً.

### تدمير المخزونات:

- (أ) أنهت ثلاث دول أطراف تدمير المخزونات قبل المواعيد التي حددتها الاتفاقية؛
- (ب) لا تزال عشر دول أطراف معنية بالتزامات بموجب المادة ٣؛
- (ج) يمضي تدمير المخزونات على نحو جيد رغم أنه لا يزال يتعين على ٨ دول من أصل ١١ دولة تقديم تقارير بشأن الهدف المتمثل في وضع خطة تُرصد لها الموارد اللازمة.

### إزالة مخلفات الذخائر العنقودية:

- (أ) قدمت ٨ دول من أصل ١٣ دولة طرفاً معلومات في تقاريرها المقدمة بموجب المادة ٧ بشأن حجم و/أو موقع المناطق الملوثة وبشأن التدابير المتخذة من أجل منع وصول المدنيين إلى المناطق الملوثة وبشأن استخدام المسح في برامجها ومعايير عملياتها؛
- (ب) أفادت ٣ دول أطراف بأنها أفرجت عن أراضٍ؛
- (ج) لا تزال المعلومات ناقصة فيما يتعلق بالإجراء ٣-٤ الذي يُلزم الدول الأطراف بالإبلاغ عن إشراك المجتمعات المتضررة في وضع الخطط الوطنية لإزالة مخلفات الذخائر العنقودية وتنفيذها وبتعميم مراعاة المنظور الجنساني ومراعاة عامل السن لدى وضع إجراءات مواجهة هذه الآفة.

### مساعدة الضحايا:

- (أ) من أصل ١٤ دولة طرفاً أُفيدَ بأن لها التزامات بموجب المادة ٥، أبلغت ١٠ دول عن تعيين منسق وطني؛
- (ب) وضعت ٨ من الدول الأربع عشرة خطة وطنية في حين أفادت ٥ دول بأنها أدمجت جهودها لمساعدة الضحايا في قطاع الإعاقة الأوسع نطاقاً؛
- (ج) أفادت ٧ دول أطراف بأنها أشركت الضحايا و/أو الأشخاص ذوي الإعاقة في عملية صنع القرار.

### التعاون والمساعدة الدوليان:

- (أ) طلبت ٩ دول أطراف المساعدة في تقاريرها السنوية لعام ٢٠١٥، وأفادت ١٤ دولة بأنها قدمت المساعدة إلى دول متضررة و ٤ دول بأنها تلقت المساعدة؛
- (ب) أفادت ١١ دولة طرفاً بأنها خصصت موارد وطنية لتنفيذ اتفاقية الذخائر العنقودية؛
- (ج) طلبت ٢٣ دولة طرفاً في تقاريرها لعام ٢٠١٥ بموجب المادة ٧ المساعدة أو أفادت بأنها قدمتها.

### تدابير الشفافية:

- (أ) قدمت ٤٣ دولة طرفاً تقاريرها لعام ٢٠١٥؛
- (ب) لم تقدم ٢٤ دولة بعد تقاريرها لعام ٢٠١٥ بموجب المادة ٧؛
- (ج) قدمت ٨ دول أطراف تقارير الشفافية الأولية؛
- (د) لم تقدم ٨ دول أطراف بعد تقارير الشفافية الأولية التي فات موعدها؛
- (هـ) لم تحن بعد مواعيد تقديم التقارير بالنسبة لسبع دول أطراف.

### تدابير التنفيذ الوطنية:

- (أ) اعتمدت دولتان طرفان قوانين تهدف تحديداً إلى تنفيذ اتفاقية الذخائر العنقودية، وبلغ بالتالي مجموع الدول الأطراف التي فعلت ذلك ٢٦ دولة؛
- (ب) قدمت دولتان طرفان معلومات في تقاريرها الأولية بشأن تنفيذ القوانين الجديدة؛
- (ج) أفادت ٥ دول أطراف بأنها بصدد وضع قوانين في حين ليس الأمر واضحاً فيما يتعلق بالتقدم المحرز في ٤٤ دولة طرفاً.

ثالثاً- التقرير المرحلي للفترة من ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ إلى ٣٠  
حزيران/يونيه ٢٠١٦

ألف- تحقيق عالمية الاتفاقية

الجدول ١

الموعد	الإجراءات	الأهداف
مؤتمر الاستعراض الثاني	تحقيق عالمية الاتفاقية	ازدياد عدد الدول الأطراف في الاتفاقية (١٣٠ على الأقل)
أصبحت أربعة بلدان دولاً أطرافاً في الاتفاقية يبلغ مجموع الدول الأطراف حالياً ١٠٠	ازدياد عدد الدول المنضمة إلى الاتفاقية	انخفاض عدد حالات الاستخدام المبلغ عنها المزعومة والمؤكدة
١٩ دولة مُوقَّعة		
الباقي هو ٣٠ دولة لبلوغ هدف عام ٢٠٢٠ الوارد في خطة عمل دوبروفنيك والمتمثل في ١٣٠ دولة		
لم تنضم بعد إلى اتفاقية الذخائر العنقودية ٧٤ دولة عضواً في الأمم المتحدة		
تباطؤ في معدل تحقيق عالمية الاتفاقية		
عقد المنسقون اجتماعات ثنائية مع ١٦ دولة	تعزيز تحقيق عالمية الاتفاقية	
عقد اجتماع واحد غير رسمي	ترسيخ المعايير التي حددتها الاتفاقية	
أصدرت الرئاسة أربعة بيانات		

١- المسائل/التحديات المطروحة للمناقشة في الاجتماع السادس للدول الأطراف

(أ) كيف يمكن للجهات المعنية بالاتفاقية أن تستخدم عوامل داخلية وخارجية محددة من أجل حفز الدول على الانضمام إلى الاتفاقية؟

(ب) ما هو مستوى اليقين المطلوب فيما يتعلق بالأدلة المتاحة على استخدام الذخائر العنقودية لكي تحتج الدول على أي استخدام و/أو إنتاج و/أو نقل لتلك الذخائر؟

(ج) كيف يمكن استخدام التعاون والمساعدة الإقليمية والدوليين وتعزيزهما لزيادة انضمام الدول إلى اتفاقية الذخائر العنقودية؟

٢- التقرير المرحلي بشأن تحقيق عالمية الاتفاقية: رصد التقدم المحرز في تنفيذ خطة عمل دوبروفنيك

٣- استمر تزايد عدد الدول الأطراف في اتفاقية الذخائر العنقودية خلال الفترة المشمولة بالتقرير. ومنذ آخر تقرير، انضمت إليها أربع دول، وهي: الصومال (٣٠ أيلول/

سبتمبر ٢٠١٥)؛ وموريشيوس (١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥)؛ وكوبا (٦ نيسان/أبريل ٢٠١٦)؛ وبالاو (١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٦). وحتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦، التحق بالاتفاقية ما مجموعه ١١٩ دولة إما بالتوقيع أو التصديق أو الانضمام. و ١٠٠ منها دول أطراف و ١٩ دول مُوقَّعة.

٤- وبعد وتيرة سريعة للتصديق والانضمام في السنوات الأولى للاتفاقية، تباطأ معدل تحقيق عالمية الاتفاقية بين فترة الإبلاغ السابقة (١٢ دولة جديدة) والحالية (٤ دول جديدة) رغم أن الدول الأطراف الجديدة امتدت من منطقة البحر الكاريبي إلى منطقة المحيط الهادئ. وعلاوة على ذلك، ووفقاً للإجراء ١-١ من خطة عمل دوبروفنيك، ينبغي أن ينضم إلى الاتفاقية ٣٠ دولة أخرى بحلول موعد مؤتمر الاستعراض الثاني ليتحقق بالتالي الهدف المتمثل في ١٣٠ دولة طرفاً. وبالإضافة إلى ذلك، فإن ٧٤ دولة عضواً في الأمم المتحدة لم توقع على الاتفاقية ولا هي انضمت إليها.

٥- ومنذ تقديم آخر تقرير، صدقت دولتان موقعتان (الصومال وبالاو) على اتفاقية الذخائر العنقودية. ومعنى ذلك أن ١٩ دولة مُوقَّعة لم تصدق بعد على الاتفاقية بعد مرور أكثر من خمس سنوات على دخولها حيز النفاذ. وهذه الدول هي إندونيسيا، وأنغولا، وأوغندا، وبنن، وتنزانيا، وجامايكا، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجيبوتي، وسان تومي وبرينسيبي، وغامبيا، والفلبين، وقبرص، وكينيا، وليبيريا، ومدغشقر، وناميبيا، ونيجيريا، وهايتي.

٦- وشملت إجراءات تحقيق عالمية الاتفاقية والتعريف بها اجتماعات ثنائية مع دول مُوقَّعة وأخرى ليست أطرافاً دعا إليها الرئيس والمنسقون المعنيون بتحقيق عالمية الاتفاقية طوال فترة ولايتهم. وعُقدت اجتماعات ثنائية لتشجيع الدول على الانضمام إلى الاتفاقية، وقُدمت معلومات إضافية، لدى طلبها، لتيسير إيجاد الحلول للعقبات والتحديات التي قد تواجهها الدول الموقَّعة وغير الموقَّعة في عملية التصديق/الانضمام. وفي هذا الصدد، عقد المنسقون المعنيون بتحقيق عالمية الاتفاقية اجتماعات مع ممثلي ١٦ دولة، وهي: الأرجنتين، وإندونيسيا، وأنغولا، وأوغندا، والبرازيل، وتايلند، وتنزانيا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجنوب السودان، وصربيا، وفنزويلا، ومدغشقر، وناميبيا، وهايتي، والولايات المتحدة الأمريكية، واليمن. كما عمل المنسقون بالتعاون مع الاتحاد الأفريقي من أجل استضافة حلقة عمل إقليمية أفريقية هدفها إتاحة فرصة للدول الموقَّعة وغير الموقَّعة في أفريقيا لمناقشة التحديات والحلول الممكنة للانضمام إلى اتفاقية الذخائر العنقودية، ومن المقرر عقد الحلقة في آب/أغسطس ٢٠١٦.

٧- وبعثت هيئة الرئاسة رسائل تطلب فيها الانضمام إلى الاتفاقية إلى ٥٣ دولة لم تنضم إليها بعد. كما وضعت هيئة الرئاسة خططاً للقيام بمساعٍ في ٣٢ دولة.

٨- ومنذ مؤتمر الاستعراض الأول، بُذلت عدة جهود لتعزيز المعيار الذي حددته الاتفاقية، ولجعله في صدارة جدول الأعمال، ومن بينها تقديم هيئة الرئاسة لتعهد بإدانة أي استخدام

للدخائر العنقودية من قبل أية جهة أثناء مؤتمر القمة العالمي للعمل الإنساني الذي عُقد في إسطنبول يومي ٢٣ و ٢٤ أيار/مايو ٢٠١٦. كما نظمت هيئة الرئاسة في ١٧ أيار/مايو ٢٠١٦ اجتماعاً غير رسمي بشأن تحقيق عالمية الاتفاقية وتعزيز معايير مكافحة استخدام الذخائر العنقودية مع مجموعة من الدول والمنظمات الشريكة. وتوخى الاجتماع مناقشة كيفية المضي قدماً في تنفيذ خطة عمل دوبروفنيك فيما يتعلق بالوصم وتحقيق العالمية وكذلك تقديم توصيات تستند إلى أفضل الممارسات.

٩- وفي الفترة التي يشملها هذا التقرير، جرى تأكيد و/أو توثيق الاستخدام المزعوم للذخائر العنقودية في دولتين ليستا من الدول الأطراف في اتفاقية الذخائر العنقودية (الجمهورية العربية السورية واليمن). وأصدرت هيئتا الرئاسة الكرواتية والهولندية أربعة بيانات تعرب عن القلق إزاء الاستخدام المستمر أو المزعوم للذخائر العنقودية في الجمهورية العربية السورية واليمن.

## باء- تدمير المخزونات والاحتفاظ بها

### الجدول ٢

الموعد	الإجراءات	الأهداف
مؤتمر الاستعراض الثاني	تدمير المخزونات	
أفادت أربع دول أطراف بأن لديها خطة لتدمير المخزونات أو بأنها بصدد وضعها	وضع خطة تُرصد لها الموارد اللازمة	ازدياد عدد الدول الأطراف التي أتمت تدمير مخزونها
أبلغت ثلاث دول أطراف عن تطبيق معايير متعلقة بالسلامة والبيئة		تزايد مستويات الإبلاغ عن المسائل المتعلقة بتنفيذ المادة ٣، بما في ذلك معلومات عن كمية الذخائر الصغيرة المحتفظ بها والاستخدام المقرر لها
قدمت ست دول أطراف معلومات بشأن حالة تدمير مخزونها والتقدم المحرز في ذلك المجال		رفع مستوى تبادل المعلومات عن الممارسات الجيدة والفعالة من حيث التكلفة في مجال تدمير المخزونات، بما في ذلك على صعيد السلامة والآثار البيئية والكفاءة
طلبت دولة طرف المساعدة والتعاون الدوليين بموجب المادة ٣		
أفادت دولة واحدة بأنها تلقت الدعم من منظمة غير حكومية دولية	زيادة مستويات تبادل الممارسات الواعدة	
أعلنت خمس دول الاحتفاظ بالذخائر العنقودية للأغراض التي تسمح بها الاتفاقية	تطبيق نهج مناسب فيما يتعلق بالاحتفاظ بالمخزونات	
أعلنت ثلاث دول الامتثال للمادة ٣	إعلان الامتثال فيما يتعلق بتدمير المخزونات	
لم ترد أي تقارير بشأن مخزونات مكتشفة حديثاً	اتخاذ إجراءات بشأن تطورات غير متوقعة	

## ١- المسائل/التحديات المطروحة للمناقشة في الاجتماع السادس للدول الأطراف

- (أ) كيف يمكن للدول الأطراف أن تدعم بأكثر قدر من الكفاءة عملية تدمير المخزونات الصغيرة أو المحدودة من الذخائر العنقودية؟
- (ب) كيف يمكن للدول الأطراف أن تقدم الدعم إلى الدول الأطراف الأخرى وكذلك إلى الدول غير الأطراف التي تواجه تحديات أكبر في سياق تدمير المخزونات؟
- (ج) ما السبيل إلى أمثل مستوى للتعاون والمساعدة الدوليين فيما بين الدول التي لديها مخزونات وتلك التي لديها قدرات في مجال التدمير؟
- (د) كيف يمكن أن يُكفل نشر المعلومات المتعلقة بالتكنولوجيات المبتكرة والفعالة من حيث التكلفة لتدمير المخزونات بقدر أكبر من الفعالية؟
- (هـ) كيف يمكن التأكد من أن كم الذخائر الصغيرة المتفجرة المحتفظ بها أو المقتناة لا يتجاوز العدد الأدنى اللازم بالضرورة للأغراض المسموح بها بموجب الاتفاقية.

## ٢- التقرير المرحلي بشأن تدمير المخزونات: رصد التقدم المحرز في تنفيذ خطة عمل دوبروفنيك

- ١٠- منذ دخول اتفاقية الذخائر العنقودية حيز النفاذ، أفادت دول أطراف مجموعها ٣٩ بأن لديها التزامات بموجب المادة ٣. وأعلنت ٢٩ دولة منها إنهاء تدمير مخزونها أو أشارت إلى تدمير مخزونها قبل تصديقها على اتفاقية الذخائر العنقودية.
- ١١- وبالتالي، ثمة ١٠ دول أطراف تقع عليها حالياً التزامات بموجب المادة ٣ (إسبانيا، وبلغاريا، وبوتسوانا، وبيرو، وجنوب أفريقيا، وسلوفاكيا، وسويسرا، وغينيا، وغينيا - بيساو، وكرواتيا). ولم تقدم سوى ٤ منها معلومات بشأن حالة تدمير مخزونها والتقدم المحرز في ذلك المجال (إسبانيا، وسلوفاكيا، وسويسرا، وكرواتيا).
- ١٢- وخلال الفترة التي يشملها التقرير، أعلنت ثلاث دول أطراف (ألمانيا، وإيطاليا، وفرنسا) وفاءها بالتزاماتها بموجب المادة ٣ إما من خلال تقاريرها بموجب المادة ٧ أو تقاريرها لوسائل الإعلام العامة. وأعلنت إيطاليا إنهاء تدمير مخزونها خمس سنوات قبل الموعد الذي حددته المادة ٣ (آذار/مارس ٢٠٢٠) في حين أعلنت ألمانيا أن تدمير مخزونها انتهى في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، أي أيضاً قبل الموعد المحدد لها في الاتفاقية وهو عام ٢٠١٨. كما أعلنت فرنسا في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ أنها دمرت كل مخزونها من الذخائر العنقودية، أي قبل الموعد المحدد بستين.
- ١٣- وانضمت أربع دول إلى اتفاقية الذخائر العنقودية منذ مؤتمر الاستعراض (بالاو، والصومال، وكوبا، وموريشيوس). ووفقاً للاتلاف المناهض للذخائر العنقودية، تمتلك كوبا، التي انضمت إلى الاتفاقية في نيسان/أبريل ٢٠١٦، مخزوناً من الذخائر العنقودية رغم أنها لم تؤكد

ذلك. ويؤمل أن تبلغ كوبا عن مخزونها في تقرير الشفافية الأولي الذي يحل موعد تقديمها له في ٣٠ آذار/ مارس ٢٠١٧. وأعلنت دولتان أخريان (بالاو وموريشيوس)، اللتان انضمتا أيضاً إلى الاتفاقية خلال الفترة التي يشملها هذا التقرير، أنهما لا تملكان مخزونات من الذخائر العنقودية، في حين ليس معروفاً ما إذا كان لدى الدولة الطرف الرابعة الجديدة (الصومال) مخزون من هذه الذخائر.

١٤- ووفقاً للإجراء ٢-١ من خطة عمل دوبروفنيك، أفادت أربع من الدول الأطراف التي لا تزال عليها التزامات بتدمير مخزونها (إسبانيا، وسلوفاكيا، وسويسرا، وكرواتيا) بأن لديها خطة لتدمير المخزونات أو أنها بصدد وضع خطط تنفيذ عملية.

١٥- وبالإضافة إلى ذلك، أفادت ثلاث دول (إسبانيا، وسويسرا، وكرواتيا) بأنها ستكفل توافق الخطة مع المعايير الدولية في مجالي السلامة وحماية البيئة. وعلاوة على ذلك، قدمت هذه الدول الأطراف معلومات محدثة عن الموعد المتوقع لإتمام تدمير مخزونها بموجب المادة ٣، ومن المفترض بالتالي أن تفي بالتزامها بموجب هذه المادة قبل عام ٢٠١٨. كما أفادت سلوفاكيا بأنها ستلتزم بالموعد المحدد لها بموجب المادة ٣ في عام ٢٠٢٣.

١٦- وأفادت ست دول (إسبانيا، وألمانيا، وإيطاليا، وسلوفاكيا، وسويسرا، وكرواتيا)، من خلال تقارير الشفافية السنوية التي قدمتها في عام ٢٠١٥، بأنها تحتفظ أو كانت تحتفظ بذخائر عنقودية وذخائر صغيرة متفجرة لأغراض التدريب و/أو لاستحداث نظم مضادة للذخائر العنقودية وفقاً لأحكام المادة ٣(٦).

١٧- وقدمت دولة واحدة (الكاميرون) تقريرين خلال الفترة قيد الاستعراض: تقريرها الأولي وتقريرها السنوي لعام ٢٠١٤ اللذان يشملان على التوالي عام ٢٠١٣ وعام ٢٠١٤. وأفادت بأنها احتفظت ببعض الذخائر العنقودية التي ستستخدم فقط للأغراض التي تسمح بها الاتفاقية.

١٨- ولم تقدم ست دول من الدول الأطراف التي لا تزال عليها التزامات بموجب المادة ٣ (بلغاريا، وبوتسوانا، وبيرو، وجنوب أفريقيا، وغينيا، وغينيا - بيساو) أي معلومات إضافية، لا من خلال التقارير الأولية ولا السنوية المتبقية المطلوبة بموجب المادة ٧.



## جيم - إزالة مخلفات الذخائر العنقودية والتثقيف في مجال الحد من المخاطر

الجدول ٣

الموعد	الإجراءات	الأهداف
مؤتمر الاستعراض الثاني	إزالة مخلفات الذخائر العنقودية والتثقيف في مجال الحد من المخاطر	
تقع على ١٣ دولة طرفاً بالتزامات بموجب المادة ٤ قدمت ٨ دول أطراف معلومات بشأن حجم و/أو مواقع المناطق الملوثة في تقاريرها بموجب المادة ٧ أفادت ٣ دول أطراف بأنها أفرجت عن أراضٍ خلال الفترة التي يشملها التقرير	تقييم حجم المشكلة (أ) على الدول الأطراف المتضررة التي لا تزال عليها التزامات بموجب المادة ٤ أن تبذل قصارى جهدها لزيادة الوضوح بشأن مواقع مخلفات الذخائر العنقودية ونطاقها وامتدادها في المناطق التي تخضع لولايتها أو سيطرتها، استناداً إلى نُهج المسح (التقنية وغير التقنية) حسبما تقتضيه الظروف والحاجة	انخفاض عدد الضحايا الجدد، علماً بأن الهدف هو عدم وقوع أي ضحية ازدياد مساحات الأراضي المشتبه فيها المفرج عنها لأغراض معيشية وزراعية واجتماعية وتجارية توجيه الموارد الشحيحة المخصصة للإزالة توجيهاً أفضل مزيد من الحرية وتنقل أكثر أمناً رفع مستوى تبادل المعلومات عن الممارسات الجيدة والفعالة من حيث التكلفة في مجال الإزالة، بما في ذلك على صعيد السلامة والآثار البيئية والكفاءة
أبلغت ٨ دول أطراف في تقاريرها بموجب المادة ٧ عن التدابير المتخذة لمنع وصول المدنيين إلى المناطق الملوثة	وضع خطة تُرصد لها الموارد اللازمة (أ) ستسعى الدول الأطراف المتضررة إلى وضع استراتيجيات وخطط وطنية لإزالة الذخائر العنقودية تمثلل للمادة ٤، وإلى بدء تنفيذها بناء على نتائج عمليات المسح ومعدلات الإزالة، مع مراعاة أفضل الممارسات، والمعايير والأساليب الدولية والوطنية	
لم يقدم أي تحديث خلال الفترة التي يشملها التقرير	شمول الجميع عند إعداد الاستجابة	
قدمت ٧ دول أطراف معلومات عن نوع الذخائر العنقودية التي عُثر عليها في المناطق الملوثة	إدارة المعلومات بغرض التحليل واتخاذ القرارات والإبلاغ	
طلبت ٩ دول أطراف المساعدة والتعاون الدوليين في مجال إزالة الذخائر العنقودية	تقديم الدعم والمساعدة والتعاون	
أفادت دولة طرف واحدتها بأنها تعمل على نحو وثيق مع منظمة غير حكومية دولية وتبادل الممارسات الجيدة	التطوير العملي	
أفادت ١١ دولة طرفاً مانحة بأنها دعمت أنشطة إزالة الذخائر العنقودية	توثيق التعاون وتوسيع مجاله	

## ١- المسائل/التحديات المطروحة للمناقشة في الاجتماع السادس للدول الأطراف

- (أ) كيف يمكن للدول الأطراف وغيرها من الجهات الفاعلة في مجال التنفيذ أن تدعم على أفضل نحو الجهود التي تبذلها الدول المتضررة من أجل وضع وتنفيذ خطط فعالة من حيث التكلفة لمسح الأراضي في المناطق المتضررة والإفراج عنها؟
- (ب) كيف يمكن للدول الأطراف وغيرها من الجهات الفاعلة في مجال التنفيذ أن تدعم على أفضل نحو الجهود التي تبذلها الدول المتضررة من أجل وضع وتنفيذ برامج التثقيف في مجال الحد من المخاطر؟

## ٢- التقرير المرحلي بشأن إزالة الذخائر العنقودية والتثقيف في مجال الحد من المخاطر: رصد التقدم المحرز في تنفيذ خطة عمل دوبروفنيك

١٩- بغية تحقيق الأهداف المحددة في خطة عمل دوبروفنيك والمتمثلة في "انخفاض عدد الضحايا الجدد، علماً بأن الهدف هو عدم وقوع أي ضحية؛ وازدياد مساحات الأراضي المشتبه فيها المفرج عنها لأغراض معيشية وزراعية واجتماعية وتجارية؛ ومزيد من الحرية وتنقل أكثر أمناً"، اتخذت الدول إجراءات لتنفيذ الإجراء ٣-١ من خطة عمل دوبروفنيك "تقييم حجم المشكلة" الذي يقتضي من الدول الأطراف المتضررة التي تقع عليها التزامات بموجب المادة ٤ أن تبذل قصارى جهدها لزيادة الوضوح بشأن مواقع مخلفات الذخائر العنقودية ونطاقها وامتدادها في المناطق التي تخضع لولايتها أو سيطرتها، استناداً إلى نُهج المسح (التقنية وغير التقنية) حسبما تقتضيه الظروف والحاجة.

٢٠- وأفادت ١٣ دولة طرفاً بأنها ملوثة بمخلفات الذخائر العنقودية، وتقع عليها بالتالي التزامات بموجب المادة ٤ (أفغانستان، وألمانيا، والبوسنة والهرسك، وتشاد، والجبل الأسود، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وشيلي، والصومال، والعراق، وكرواتيا، وكولومبيا، ولبنان، وموزامبيق).

٢١- وقدمت ٩ دول من أصل ١١ دولة طرفاً ملزمة بالإبلاغ في عام ٢٠١٥ تقاريرها لعام ٢٠١٥ بموجب المادة ٧ (أفغانستان، وألمانيا، والبوسنة والهرسك، وتشاد، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، والعراق، وكرواتيا، ولبنان، وموزامبيق).

٢٢- وقدمت ٧ دول أطراف معلومات بشأن نوع الذخائر العنقودية التي عُثر عليها في المناطق الملوثة.

٢٣- وقدمت ٨ دول أطراف معلومات بشأن حجم و/أو مواقع المناطق الملوثة. وبالإضافة إلى ذلك، أفادت ٣ دول أطراف خلال الفترة التي يشملها التقرير بأنها أفرجت عن أراضي (أفغانستان، والبوسنة والهرسك، ولبنان).

٢٤- وعلاوة على ذلك، أفادت ٨ دول أطراف (أفغانستان، وألمانيا، والبوسنة والهرسك، وتشاد، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وكرواتيا، ولبنان، وموزامبيق) بأنها اتخذت تدابير للتشيف في مجال الحد من المخاطر و/أو منع وصول المدنيين إلى المناطق الملوثة بمخلفات الذخائر العنقودية.

٢٥- وطلبت ٩ دول أطراف المساعدة الدولية لإزالة الذخائر العنقودية (أفغانستان، وبالاو، والبوسنة والهرسك، وتشاد، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وكرواتيا، ولبنان، وموريتانيا، وموزامبيق)، في حين أفادت ١١ دولة مانحة بأنها دعمت عمليات إزالة الذخائر العنقودية.

٢٦- وفي إطار الإجراء ٣-٤، لم تقدم أي دولة من الدول الأطراف التي لديها التزامات بموجب المادة ٤ معلومات بشأن إشراك المجتمعات المتضررة في وضع الخطط الوطنية لإزالة مخلفات الذخائر العنقودية وتنفيذها، وبشأن تعميم مراعاة المنظور الجنساني ومراعاة عامل السن لدى وضع إجراءات مواجهة هذه الآفة.

٢٧- وفي ٢٠ نيسان/أبريل، اجتمعت هيئة الرئاسة مع ممثلي متعهدي الإزالة لمناقشة الأفكار والخيارات المتاحة لتسريع عمليات الإزالة في الميدان.

٢٨- واتخذت النرويج والبوسنة والهرسك الخطوات التالية، بصفتها منسقين لعمليات الإزالة والتشيف في مجال الحد من المخاطر ومن أجل تحقيق الأهداف المحددة في خطة عمل دوبروفنيك، بشأن جملة أمور منها "رفع مستوى تبادل المعلومات عن الممارسات الجيدة والفعالة من حيث التكلفة في مجال الإزالة، بما في ذلك على صعيد السلامة والآثار البيئية والكفاءة":

(أ) بخصوص الإجراء ٣-٧ المتعلق بالتطوير العملي، عقد المنسقان خلال خريف عام ٢٠١٥ وريبع عام ٢٠١٦ مناقشات مع متعهدي الإزالة الرئيسيين بشأن التحديات في مجالي الأساليب والتكنولوجيات، وبشأن السبل التي يمكن بها للدول دعم العمل الرامي إلى تحقيق الأهداف التي تنص عليها الاتفاقية. وركز المنسقان على الأهمية البالغة للممارسات والمعايير المناسبة في مجال المسح، لأن ممارسات المسح الجيدة تشكل شرطاً مسبقاً للتنفيذ الفعال للمادة ٤ من الاتفاقية. ومن خلال التركيز المتزايد في السنوات الأخيرة على إزالة الذخائر العنقودية، اكتسب المتعهدون مزيداً من الخبرات فيما يتعلق بأفضل السبل لإجراء عمليات المسح وتحديد مواقع التلوث الفعلي. وتجاءبت الدول الأطراف مع هذا التقدم في المنهجيات التنفيذية، من خلال توضيح الالتزامات الواردة في الاتفاقية فيما يتعلق بالمسح والإزالة والغاية النهائية. غير أنه ينبغي القيام بالمزيد. فلا تزال توجد حالات من المبالغة في تقدير مساحات المناطق المشتبه في أنها خطرة، ما يؤدي إلى هدر منتظم لموارد الإزالة الباهظة التكلفة.

(ب) بخصوص الإجراء ٣-٨ المتعلق بتوثيق التعاون وتوسيع مجاله، ينظر المنسقان في مسألة عقد حلقات عمل تستهدف حالات قطرية محددة. وستجمع حلقات العمل

الفاعلين في الحكومات المحلية، والمتعهدين، والمناخين في سياق محدد لمناقشة التجارب والفرص بالقرب من الميدان.

## دال - مساعدة الضحايا

### الجدول ٤

الموعد	الإجراءات	الأهداف
مؤتمر الاستعراض الثاني	مساعدة الضحايا	
(أ) نهاية عام ٢٠١٦	تعزيز القدرات الوطنية	تحسين نوعية المساعدة المقدمة إلى الأشخاص ذوي الإعاقة وزيادة حجمها
أفادت ١٠ دول أطراف بأنها عينت منسقاً وطنياً	(أ) تعيين منسق داخل الحكومة لتنسيق مساعدة الضحايا	ترسيخ احترام حقوق الإنسان لجميع الأشخاص
خلال الفترة التي يشملها التقرير، لم تقدّم أي معلومات جديدة بخصوص تعيين منسقين	(ب) وضع خطة عمل وطنية بشأن الإعاقة أو خطة عمل وطنية بشأن مساعدة الضحايا	زيادة تبادل المعلومات عن الممارسات الجيدة والفعالة من حيث التكلفة
(ب) نهاية عام ٢٠١٨		زيادة إشراك الضحايا في المشاورات وعمليات صنع السياسات والقرارات بشأن القضايا التي تمهمهم
أفادت ٨ دول أطراف بأنها وضعت خطة وطنية		زيادة المعونة في سياق التعاون من أجل برامج مساعدة الضحايا بواسطة الآليات التقليدية، والتعاون فيما بين بلدان الجنوب، والتعاون الإقليمي والثلاثي، والربط بين المنسقين ومراكز التنسيق على الصعيد الوطني
أفادت ٥ دول متضررة بأنها أدمجت جهودها لمساعدة الضحايا في قطاع الإعاقة الأوسع نطاقاً		زيادة مستوى إبراز النتائج المحرزة و/أو المتوقعة في تقارير الشفافية المقدمة بموجب المادة ٧
أفادت دولتان مانحتان بأنهما أدمجتا مساعدة الضحايا في سياساتهما للمساعدة الإنمائية الخارجية	زيادة إشراك الضحايا	
أفادت ٧ دول أطراف بأنها أشركت الضحايا و/أو الأشخاص ذوي الإعاقة في عملية صنع القرار		
قدمت ٢٣ دولة طرفاً معلومات بشأن أنشطتها المتعلقة بمساعدة الضحايا في تقاريرها لعام ٢٠١٥ بموجب المادة ٧	تبادل المعلومات	
جرى تنظيم حلقة عمل واحدة بشأن النهج المتكامل لمساعدة الضحايا على صعيد الاتفاقيات		
طلبت ٥ دول أطراف المساعدة والتعاون الدوليين تحديداً لمساعدة الضحايا	تقديم الدعم والمساعدة، والتعاون	
أشارت ١٢ دولة طرفاً إلى أنها قدمت العون والمساعدة في مجال مساعدة الضحايا		

## ١- المسائل المطروحة للمناقشة في الاجتماع السادس للدول الأطراف

- (أ) ما هي العقبات التي تمنع الدول من تعيين المنسقين الوطنيين المعنيين بمساعدة الضحايا؟
- (ب) ما هي العقبات التي تمنع الدول من وضع خطط العمل الوطنية المتعلقة بالإعاقة وخطط العمل الوطنية المتعلقة بمساعدة الضحايا؟
- (ج) كيف يمكن للمنسقين تحسين مشروع الإرشادات للدول بشأن اتباع نهج متكامل لمساعدة الضحايا؟
- (د) ما هي الآليات التي تساعد على زيادة مشاركة الضحايا في عمليات صنع والسياسيات والقرارات بشأن القضايا التي تمهمهم؟
- (هـ) ما هي الآليات أو المنتديات التي ينبغي استخدامها لتعزيز تبادل المعلومات المتعلقة بنهج مساعدة الضحايا؟
- (و) ما هي الممارسات الجيدة التي يمكن أن تكفل الاستدامة والتوجيه الفعال للتعاون والمساعدة في مجال مساعدة الضحايا؟

## ٢- التقرير المرحلي بشأن مساعدة الضحايا: رصد التقدم المحرز في تنفيذ خطة عمل دوبروفنيك

٢٩- إلى حد الآن، أفادت ١٤ دولة طرفاً (أفغانستان، وألبانيا، والبوسنة والهرسك، وتشاد، والجبل الأسود، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وسيراليون، والصومال، والعراق، وغينيا - بيساو، وكرواتيا، وكولومبيا، ولبنان، وموزامبيق) و٣ دول مُوقَّعة (أنغولا، وأوغندا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية) أو أُفيد بأنه يوجد ضحايا للذخائر العنقودية في مناطق خاضعة لولايتها أو سيطرتها، وهو ما تترتب عليه التزامات بموجب المادة ٥ من الاتفاقية. وبالإضافة إلى ذلك، فقد أُفيدَ بأن ١٦ دولة غير طرف (الاتحاد الروسي، وإثيوبيا، وإريتريا، وإسرائيل، وأوكرانيا، والجمهورية العربية السورية، وجنوب السودان، وجورجيا، والسودان، وصربيا، وطاجيكستان، وفييت نام، وكمبوديا، والكويت، وليبيا، واليمن) و٣ أقاليم (الصحراء الغربية، وكوسوفو، وناغورنو-كاراباخ) أفادت أنه يوجد ضحايا للذخائر العنقودية في مناطق خاضعة لولايتها أو سيطرتها.

٣٠- ولاحظ المنسقون المعنيون بمساعدة الضحايا ما يلي في تقارير الشفافية السنوية المقدمة في عام ٢٠١٥ بموجب المادة ٧ من الاتفاقية:

- (أ) أبلغت ٤ دول أطراف (تشاد، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، ولبنان، وموريتانيا) عن حوادث خلفت ضحايا جدداً للذخائر العنقودية؛

- (ب) أفادت ٥ دول أطراف (أفغانستان، والبوسنة والهرسك، وكرواتيا، ولبنان، وموزامبيق) بأنها أدجت جهودها لمساعدة الضحايا في قطاع الإعاقة الأوسع نطاقاً؛
- (ج) أفادت دولتان طرفان (الدانمرك وهولندا) بأنهما أدمجتا مساعدة الضحايا في سياساتهما للمساعدة الإنمائية الخارجية؛
- (د) أفادت ٧ دول أطراف (أفغانستان، وتشاد، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وكرواتيا، ولبنان، وموريتانيا، وموزامبيق) بأنها أشركت الضحايا و/أو الأشخاص ذوي الإعاقة في عمليات صنع القرار المتعلقة بمساعدة الضحايا؛
- (هـ) قدمت ٢٣ دولة طرفاً (إسبانيا، وأستراليا، وأفغانستان، وألبانيا، وألمانيا، وإيطاليا، وباراغواي، وبلجيكا، والبوسنة والهرسك، وتشاد، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، والدانمرك، وزامبيا، وسويسرا، والعراق، وكرواتيا، ولبنان، وليختنشتاين، وموريتانيا، وموزامبيق، والنرويج، ونيوزيلندا، وهولندا) معلومات بشأن أنشطتها المتعلقة بمساعدة الضحايا في تقاريرها المقدمة بموجب المادة ٧؛
- (و) طلبت ٥ دول أطراف (أفغانستان، والبوسنة والهرسك، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، ولبنان، وموزامبيق) المساعدة والتعاون الدوليين تحديداً لمساعدة الضحايا؛
- (ز) أفادت ١٢ دولة طرفاً (إسبانيا، وأستراليا، وألمانيا، وإيطاليا، وبلجيكا، والدانمرك، والسويد، وسويسرا، وليختنشتاين، والنرويج، ونيوزيلندا، وهولندا) بأنها قدمت العون والمساعدة في مجال مساعدة الضحايا.
- ٣١- وفي الفترة قيد النظر، ركز المنسقون المعنيون بمساعدة الضحايا في المقام الأول على تنفيذ الالتزامات المحددة زمنياً الواردة في خطة عمل دوبروفنيك، أي تلك التي تستلزم تحقيق نتائج محددة بحلول موعد معين قبل مؤتمر الاستعراض المقبل.
- ٣٢- وثمة التزامان خاصان محددان زمنياً تتعهد بهما بموجب خطة عمل دوبروفنيك الدول الأطراف التي تقع عليها التزامات بموجب المادة ٥ من الاتفاقية، ويندرج كلاهما في إطار الإجراء ٤-١ من الخطة المتعلقة بتعزيز القدرات الوطنية.
- ٣٣- وبموجب الفقرة ٣٢(أ) من الإجراء ٤-١، تلتزم الدول الأطراف التي يوجد ضحايا للذخائر العنقودية في مناطق خاضعة لولايتها أو سيطرتها بتعيين منسق داخل الحكومة لتنسيق مساعدة الضحايا (إن لم تكن قد فعلت ذلك بعد) بحلول نهاية عام ٢٠١٦، على نحو ما تقتضيه الفقرة ٢ من المادة ٥.
- ٣٤- وبمساعدة من وحدة دعم التنفيذ، حدد المنسقون المعنيون بمساعدة الضحايا ٥ دول أطراف تقع عليها التزامات بموجب المادة ٥ لم تُعلم بعد وحدة دعم التنفيذ بتعيين منسق لمساعدة الضحايا (البوسنة والهرسك، وسيراليون، والصومال، وغينيا - بيساو، وكولومبيا). وفي شباط/فبراير ٢٠١٦، كاتب المنسقون كل دولة من تلك الدول الأطراف لتذكيرها بالتزامها

بموجب خطة عمل دوبروفنيك بتعيين منسق لمساعدة الضحايا بحلول نهاية عام ٢٠١٦ ولطلب تحديث عن التقدم الذي أحرزته من أجل تنفيذ هذا الالتزام. ولم يتلق المنسقون رداً من أي من تلك الدول الأطراف.

٣٥- وبموجب الفقرة ٣٢(ج) من الإجراء ٤-١، تلتزم الدول الأطراف التي يوجد ضحايا للذخائر العنقودية في مناطق خاضعة لولايتها أو سيطرتها بوضع خطة عمل وطنية بشأن الإعاقة في أقرب وقت ممكن، أو خطة عمل وطنية بشأن مساعدة الضحايا، على نحو ما تقتضيه الفقرة ٢ من المادة ٥ في موعد لا يتجاوز نهاية عام ٢٠١٨.

٣٦- وبمساعدة من وحدة دعم التنفيذ، حدد المنسقون المعنيون بمساعدة الضحايا ٥ دول أطراف تقع عليها التزامات بموجب المادة ٥ لم تُعلم بعد وحدة دعم التنفيذ بوضع خطة عمل وطنية بشأن الإعاقة أو خطة عمل وطنية بشأن مساعدة الضحايا (الجزيل الأسود، وسيراليون، والصومال، والعراق، وكولومبيا). وفي شباط/فبراير ٢٠١٦، كاتب المنسقون كل دولة من تلك الدول الأطراف لتذكيرها بالتزامها بموجب خطة عمل دوبروفنيك بوضع خطة عمل وطنية بشأن الإعاقة في أقرب وقت ممكن أو خطة عمل وطنية بشأن مساعدة الضحايا بحلول نهاية عام ٢٠١٨، ولطلب تحديث عن التقدم الذي أحرزته من أجل تنفيذ هذا الالتزام. ولم يتلق المنسقون رداً من أي من تلك الدول الأطراف.

٣٧- وفي الفترة قيد النظر، ركز المنسقون المعنيون بمساعدة الضحايا أيضاً على مساعدة الدول الأطراف في تنفيذ التزاماتها الواردة في المادة ٥ من الاتفاقية، وفي الفقرتين ٣٢(ج) و ٣٢(د) من الإجراء ٤-١ من خطة عمل دوبروفنيك، والمتمثلة في إدماج مساعدة الضحايا في القوانين والسياسات والخطط الوطنية.

٣٨- وبالتعاون مع المنسقين المعنيين بالتعاون والمساعدة، وبدعم تقني من المنظمة الدولية للمعوقين، أطلق المنسقون المعنيون بمساعدة الضحايا مبادرة لوضع إرشادات للدول بشأن إدماج مساعدة الضحايا في القوانين والسياسات والخطط الوطنية. ووفقاً للمبدأ المتمثل في أن احتياجات الضحايا متماثلة بغض النظر عن سبب مشكلتهم، يتوخى المنسقون أن تسري هذه الإرشادات في إطار اتفاقيتين أخريين لنزع السلاح تتضمنان التزامات بشأن مساعدة الضحايا، وهما اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد والبروتوكول الخامس لاتفاقية الأسلحة التقليدية.

٣٩- وفي إطار هذه المبادرة، جمع المنسقون المعنيون بمساعدة الضحايا وبالتعاون والمساعدة إسهامات بشأن التجارب الوطنية في تنفيذ نهج متكامل لمساعدة الضحايا من خلال استبيان أرسل في آذار/مارس ٢٠١٦ إلى مجموعة مختارة من الدول تضم ٢١ دولة متضررة و ١٩ دولة مانحة، وذلك في حلقة عمل جرت في ١٨ أيار/مايو ٢٠١٦ دُعيت إليها المجموعة ذاتها من الدول. وشملت الدول المشاركة الدول الأطراف في اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد وفي البروتوكول الخامس لاتفاقية الأسلحة التقليدية، وكذلك في اتفاقية الذخائر العنقودية. كما ضمت حلقة العمل ممثلين للضحايا ومجموعة من المنظمات الدولية وغير التابعة للدول.

٤٠ - ومن الردود على الاستبيانات والتعليقات في حلقة العمل، استخلص المنسقون المعنيون بمساعدة الضحايا وبالتعاون والمساعدة مجموعة من أفضل الممارسات وتوصيات بشأن التنفيذ الفعال للنهج المتكامل وأدرجوها في مشروع وثيقة توجيهية عمم على الدول الأطراف للتعليق عليه. ودُعيت الدول الأطراف إلى تقديم تعقيبات بشأن مشروع التوجيهات أثناء المناقشة المنظمة في إطار بند جدول الأعمال المتعلق بمساعدة الضحايا في اجتماع الدول الأطراف. وبالاستناد إلى التعليقات الواردة والمشاورات الأوسع نطاقاً، يهدف المنسقون المعنيون بمساعدة الضحايا وبالتعاون والمساعدة إلى استكمال التوجيهات وإصدارها في وقت لاحق من عام ٢٠١٦.

٤١ - وفي الفترة قيد النظر، عمل المنسقون المعنيون بمساعدة الضحايا أيضاً من أجل تحسين التنسيق بخصوص قضايا مساعدة الضحايا مع هيئتي اتفاقيتين أخريين لنزع السلاح، تتضمنان التزامات بشأن مساعدة الضحايا، وهما اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد والبروتوكول الخامس لاتفاقية الأسلحة التقليدية.

٤٢ - وفي ١٨ شباط/فبراير، اجتمع المنسقون المعنيون بمساعدة الضحايا وبالتعاون والمساعدة، بمبادرة منهم، مع اللجنة المعنية بمساعدة الضحايا في إطار اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد والمنسقين المعنيين بمساعدة الضحايا في إطار البروتوكول الخامس لاتفاقية الأسلحة التقليدية. وتبادل ممثلو الاتفاقيات الثلاث معلومات بشأن مجالات عملهم ذات الأولوية فيما يتعلق بمساعدة الضحايا في عام ٢٠١٦. وناقش المنسقون المعنيون بمساعدة الضحايا وبالتعاون والمساعدة مع ممثلي هيئتي الاتفاقيتين الأخريين خططهم المتعلقة بإعداد إرشادات للدول بشأن النهج المتكامل لمساعدة الضحايا.

## هاء - التعاون والمساعدة الدوليان

### الجدول ٥

الموعد	الإجراءات	الأهداف
مؤتمر الاستعراض الثاني	التعاون والمساعدة الدوليان	
تنظيم حلقة عمل واحدة بالتعاون مع المنسقين المعنيين بمساعدة الضحايا متعلقة بـ 'نهج متكامل لمساعدة الضحايا'	تعزيز الشراكات على جميع الصعد	انخفاض عدد الضحايا الجدد وتحسين نوعية حياة الضحايا
طلبت ٩ دول أطراف المساعدة في تقريرها السنوي لعام ٢٠١٥	الإبلاغ عن التحديات والتماس المساعدة	ازدياد عدد الدول الأطراف التي سوف تنهي تدمير المخزونات قبل الآجال المحددة في ٨ سنوات
أبلغت ١٤ دولة طرفاً عن تقديم المساعدة إلى الدول المتضررة		توجيه أفضل للموارد الشحيحة
أبلغت ٤ دول أطراف متضررة عن تلقي المساعدة من دول أطراف أخرى		زيادة المساعدة التقنية والمادية، ونقل المهارات، والممارسات الجيدة



الموعد	الإجراءات	الأهداف
مؤتمر الاستعراض الثاني	التعاون والمساعدة الدوليين	
طلبت ٣ دول أطراف المساعدة في مجال بناء القدرات المؤسسية	الاحتياجات المبنية على أدلة من أجل تحقيق نتائج أفضل	زيادة وتحسين عملية الإبلاغ عن التحديات والاحتياجات من المساعدة زيادة الشراكات المتعددة السنوات للتعاون، بما في ذلك ترتيبات التمويل المتعدد السنوات
أبلغت ١٢ دولة عن تخصيص الموارد الوطنية لتنفيذ اتفاقية الذخائر العنقودية	الأخذ بزمام الأمور	زيادة تبادل المعلومات عن الممارسات الجيدة والفعالة من حيث التكلفة في مجالي إزالة المخزونات وتدميرها، بما في ذلك على صعد السلامة والآثار البيئية والكفاءة
لم تحدد الدول التي قدمت المساعدة ما إذا كانت قدمت الدعم بناء على طلب محدد	الاستجابة على نحو بناء لطلبات المساعدة	زيادة التعاون والمساعدة في مجال وضع برامج مساعدة الضحايا بغرض كفاءة مشاركة الضحايا في جميع مناحي الحياة على قدم المساواة
طلبت ٢٣ دولة المساعدة أو أبلغت عن تقديمها في تقاريرها لعام ٢٠١٥ بموجب المادة ٧	الاستفادة من الأدوات القائمة، والكفاءة من حيث التكلفة، والفعالية	
قدمت وحدة دعم التنفيذ الدعم لدى طلبه إلى المنسقين وفرادى الدول	مساندة جهود دعم التنفيذ	

## ١- المسائل/التحديات المطروحة للمناقشة في الاجتماع السادس للدول الأطراف

- (أ) كيف يمكن للدول الأطراف أن تكفل ربط جهود التعاون والمساعدة الدوليين بالاحتياجات الفعلية والخطط والأولويات الوطنية وأن تيسر التخطيط الطويل الأمد؟
- (ب) كيف يمكن لجميع الجهات الفاعلة أن تتعاون من أجل بناء القدرات الوطنية وتعزيز التدابير الوطنية للأخذ بزمام الأمور وتشجيع استخدام أكثر المنهجيات كفاءة؟
- (ج) كيف تستفيد الدول من قنوات الإعلام المتاحة في إطار الاتفاقية للتعريف على نحو أفضل باحتياجاتها؟

## ٢- التقرير المرحلي بشأن التعاون والمساعدة الدوليين: رصد التقدم المحرز في تنفيذ خطة عمل دوبروفنيك

٤٣- من أصل ١٤ دولة طرفاً أبلغت عن تضررها من الذخائر العنقودية (أفغانستان، وألمانيا، والبوسنة والهرسك، وتشاد، والجبل الأسود، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وشيلي، والصومال، والعراق، وكرواتيا، وكولومبيا، ولبنان، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموزامبيق)، طلبت ٩ دول أطراف التعاون والمساعدة الدوليين من خلال تقرير الشفافية السنوي الذي قدمته في عام ٢٠١٥ (أفغانستان، والبوسنة والهرسك، وتشاد، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، والعراق، وكرواتيا، ولبنان، وموريتانيا، وموزامبيق).

٤٤ - وطلبت ٩ دول أطراف المساعدة للوفاء بالتزامات الإزالة، ودولة واحدة فيما يتعلق بتدمير المخزونات (كرواتيا)؛ وخمس دول فيما يتعلق بمساعدة الضحايا (أفغانستان، والبوسنة والهرسك، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وموريتانيا، وموزامبيق)؛ وخمس دول فيما يتعلق بالتحقيق في مجال الحد من المخاطر (تشاد، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، والعراق، ولبنان، وموريتانيا). كما طلبت ٣ دول أطراف المساعدة في مجالات أخرى من قبيل جمع البيانات وبناء القدرات المؤسسية (أفغانستان، والبوسنة والهرسك، وموريتانيا).

٤٥ - وطلبت بالاو، في تقريرها الطوعي لعام ٢٠١٥، المساعدة المالية لبناء القدرات في مجالات التوثيق والإبلاغ ورصد البيانات المتعلقة بالضحايا وكذلك في مجالات المسح ورسم الخرائط والإزالة.

٤٦ - ومن أصل ٩ دول أطراف طلبت المساعدة في تقريرها السنوي لعام ٢٠١٥، قدمت ٤ دول معلومات عن العون والمساعدة الدوليين اللذين قدمتهما إليها دول أطراف أخرى و/أو هيئات المجتمع المدني (تشاد، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، ولبنان، وموزامبيق).

٤٧ - وأفادت ١٤ دولة طرفاً في تقاريرها السنوية لعام ٢٠١٥ (إسبانيا، وأستراليا، وألمانيا، وإيطاليا، وبلجيكا، والجمهورية التشيكية، والدانمرك، والسويد، وسويسرا، وكندا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، والنرويج، ونيوزيلندا، وهولندا) بأنها قدمت المساعدة إلى دول متضررة. وفي هذا الصدد، أفادت ١١ دولة مانحة بأنها قدمت الدعم لأنشطة الإزالة في حين قدمت ٩ دول الدعم لمساعدة الضحايا و ٦ دول للتحقيق في مجال الحد من المخاطر.

٤٨ - وخلال الفترة قيد الاستعراض، عقد المنسقون المعنيون بمساعدة الضحايا والمنسقون المعنيون بالتعاون والمساعدة الدوليين حلقة عمل بشأن 'انتهاج نهج متكامل لمساعدة الضحايا في سياق التنمية وحقوق الإنسان والمبادرات الإنسانية'. وأتاحت حلقة العمل للدول فرصة لتبادل الآراء بشأن عينات وطنية من الممارسات الجيدة والتحديات في مجال تنفيذ نهج متكامل لمساعدة الضحايا. وسيستخدم منسقو اتفاقية الذخائر العنقودية الإسهامات المقدمة من الدول في حلقة العمل، إلى جانب الردود على الاستبيانات، لإعداد وثيقة توجيهية بشأن هذا النهج تُصدرها "الدول للدول" في وقت لاحق من هذا العام.

٤٩ - وخلال الفترة التي يشملها التقرير، بعث المنسقون المعنيون بالمسائل المتصلة بالتعاون والمساعدة الدوليين، في إطار أداء ولايتهم، ١٧ رسالة إلى الدول والمنظمات المانحة التقليدية طالبين إليها تقديم معلومات بشأن أولوياتها بغية تعزيز الشراكات بين الدول الأطراف التي تحتاج إلى المساعدة والدول القادرة على تقديم المساعدة المطلوبة.

٥٠ - وخلال الفترة التي يشملها التقرير، استخدم المنسقون الاجتماعات الرسمية وغير الرسمية لتعزيز التعاون والمساعدة بين الدول الأطراف. وعلى هذا النحو، عقد المنسقون اجتماعات ثنائية مع عدد من الدول الأطراف المتضررة وهيئات المجتمع المدني.

## واو - تدابير الشفافية

الجدول ٦

الموعد	الإجراءات	الأهداف
مؤتمر الاستعراض الثاني	تدابير الشفافية	
قدمت ٧٥ دولة طرفاً تقارير الشفافية الأولية فات موعد تقديم ١٨ دولة طرفاً لتقارير الشفافية الأولية	تقديم التقارير الأولية والسنوية في الوقت المحدد	زيادة معدل تقديم تقارير الشفافية بموجب المادة ٧ تحسين نوعية الإبلاغ
قدمت ٤٣ دولة طرفاً تقاريرها السنوية لعام ٢٠١٥		زيادة تبادل المعلومات عن الممارسات الجيدة والفعالة من حيث التكلفة في ميدان الإبلاغ
لم تقدم ٢٤ دولة طرفاً بعد تقاريرها السنوية عام ٢٠١٥		زيادة استخدام دليل الإبلاغ الذي يعكس الحاجة الفعلية إلى معلومات نوعية، ويشكل أداة مفيدة للدول الأطراف في تقديم التقارير الأولية والمستجدات السنوية
طلبت ٩ دول أطراف المساعدة من خلال تقاريرها السنوية لعام ٢٠١٥	الاستفادة العملية من الإبلاغ	

## ١- المسائل/التحديات المطروحة للمناقشة في الاجتماع السادس للدول الأطراف

- (أ) ما هي العوامل التي تحول دون ارتفاع معدلات تقديم تقارير الشفافية الأولية والسنوية، على حد سواء؟
- (ب) ما هي أفضل الممارسات المتعلقة بالإبلاغ التي يمكن تبادلها من أجل تحسين نوعية التقارير وزيادة معدل تقديمها؟

## ٢- التقرير المرحلي بشأن تدابير الشفافية: رصد التقدم المحرز في تنفيذ خطة عمل دوبروفنيك

- ٥١- جميع الدول الأطراف في الاتفاقية ملزمة بتقديم تقريرها الأولي، في غضون ١٨٠ يوماً من بدء سريان الاتفاقية بالنسبة للدولة الطرف المعنية، ثم تقريرها السنوي المتضمن للمستجدات بحلول ٣٠ نيسان/أبريل.
- ٥٢- ومنذ دخول اتفاقية الذخائر العنقودية حيز النفاذ، قدمت ثلاث دول موقعة (بالاو، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وكندا) تقارير الشفافية الطوعية. وانضمت اثنتان منها (بالاو وكندا) إلى الاتفاقية خلال الفترة قيد الاستعراض.

٥٣- وخلال الفترة التي يشملها التقرير، قدمت ٨ دول أطراف (باراغواي، وبنما، وتشاد، وسانت كيتس ونيفس، وسلوفاكيا، والكاميرون، وكندا، ومالي) تقارير الشفافية الأولية، في حين فات ٣ دول (جنوب أفريقيا، ودولة فلسطين، وغيانا) موعداً لتقديم تقرير الشفافية الأولي الخاص بها.

٥٤- ووفقاً لمقتضيات المادة ٧، قدمت ٧٥ من الدول الأطراف الثلاثة والتسعين التي تقع عليها التزامات الإبلاغ حالياً تقرير الشفافية الأولي بموجب المادة ٧، وتبقى ١٧ دولة طرفاً متأخرة في تقديم تقارير الشفافية الأولية. وعلاوة على ذلك، تحل مواعيد تقديم ٧ دول أطراف جديدة لتقارير الشفافية الأولية بعد ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ (آيسلندا، وبالاو، ورواندا، والصومال، وكوبا، وكولومبيا، وموريشيوس).

٥٥- ولم يقدم ما مجموعه ١٨ دولة طرفاً بعد تقارير الشفافية الأولية:

(أ) فات ٦ دول أطراف موعداً لتقديم تقاريرها في عام ٢٠١١، وهي: النيجر، وفيجي، وجزر القمر، وتونس، وكابو فيردي، وغينيا - بيساو؛

(ب) فات دولتين موعداً لتقديم تقريريهما في عام ٢٠١٢، وهما: جزر كوك والجمهورية الدومينيكية؛

(ج) فات دولتين موعداً لتقديم تقريريهما في عام ٢٠١٣، وهما: هندوراس وتوغو؛

(د) فات دولتين موعداً لتقديم تقريريهما في عام ٢٠١٤، وهما: ناورو وبوليفيا؛

(هـ) فات ٥ دول موعداً لتقديم تقاريرها في عام ٢٠١٥، وهي: الكونغو، وغينيا، وبليز، وغيانا، ودولة فلسطين؛

(و) فات دولة واحدة موعداً لتقديم تقريرها في عام ٢٠١٦، وهي جنوب أفريقيا.

٥٦- وفات ما مجموعه ٢٤ دولة موعداً لتقديم تقريرها السنوي لعام ٢٠١٥، وهي: أندورا، وأوروغواي، وأيرلندا، وبلغاريا، وبوتسوانا، وبوركينا فاسو، وبوروندي، وبيرو، وترينيداد وتوباغو، والجبيل الأسود، وجمهورية مولدوفا، وساموا، والسلفادور، والسنغال، وسيراليون، وشيلي، وغرينادا، وغواتيمالا، وفرنسا، ولكسمبرغ، وليسوتو، وملاوي، وموناكو، وهنغاريا.

٥٧- وبالتالي، فمن أصل ٩٣ دولة طرفاً كان عليها تقديم تقرير الشفافية الأولي أو السنوي بموجب المادة ٧ بحلول ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٦، لم تلتزم بالموعد سوى ٥١ دولة ولم تقدم ٤٢ دولة بعد تقريراً أولياً أو سنوياً.

٥٨- وخلال الفترة التي يشملها التقرير، بعث المنسق المعني بالمسائل المتصلة بتقارير الشفافية، في إطار أداء ولايته، ٤٥ رسالة إلى الدول الأطراف التي فاتت مواعيد تقديمها لتقارير الشفافية الأولية أو السنوية لعام ٢٠١٤. وقد قدمت ٦ دول من أصل ٢٣ دولة طرفاً فات موعد تقديم تقريرها الأولي تقاريرها (باراغواي، وبنما، وتشاد، وسانت كيتس ونيفس،

والكاميرون، ومالي)، في حين وفت بالتزامها ٨ دول أخرى من أصل ٢٢ دولة طرفاً فات موعد تقديمها لتقريرها السنوية لعام ٢٠١٤ (إكوادور، وأنتيغوا وبربودا، وساموا، وغانا، وكوت ديفوار، ولبنان، وموناكو، ونيكاراغوا).

٥٩- ومن أصل ١٣ دولة طرفاً تضررت من الذخائر العنقودية، طلبت ٩ دول التعاون والمساعدة الدوليين من خلال تقرير الشفافية السنوي الذي قدمته في عام ٢٠١٥. وهذه الدول هي أفغانستان، والبوسنة والهرسك، وتشاد، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، والعراق، وكرواتيا، ولبنان، وموريتانيا، وموزامبيق. وطلبت بالاو في تقريرها الطوعي لعام ٢٠١٥ المساعدة المالية لبناء القدرات في مجالات التوثيق والإبلاغ ورصد البيانات المتعلقة بالضحايا وكذلك في مجالات المسح ورسم الخرائط والإزالة.

٦٠- وطلبت ٩ دول المساعدة للوفاء بالتزامات فيما يتعلق بالإزالة، ودولة واحدة فيما يتعلق بتدمير المخزونات، و ٥ دول فيما يتعلق بمساعدة الضحايا. كما طلبت ٧ دول أطراف المساعدة في مجالات أخرى من قبيل التثقيف في مجال الحد من المخاطر وجمع البيانات وبناء القدرات المؤسسية.

٦١- وبحلول ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦، كانت ٤٣ دولة طرفاً قد قدمت تقرير الشفافية السنوي لعام ٢٠١٥.

## زاي- تدابير التنفيذ الوطنية

### الجدول ٧

الموعد	الإجراءات	الأهداف
مؤتمر الاستعراض الثاني	تدابير التنفيذ الوطنية	
اعتمدت دولتان طرفان قوانين تهدف تحديداً إلى تنفيذ الاتفاقية.	سن قوانين وطنية لتنفيذ اتفاقية الذخائر العنقودية	امتثال جميع الدول الأطراف للمادة ٩ وإبلاغها عن التنفيذ الوطني في الاجتماعات الرسمية للاتفاقية ومن خلال تقارير الشفافية المقدمة بموجب المادة ٧
قدمت دولتان طرفان تقريرين أوليين بشأن تنفيذ قوانين جديدة	أفادت ٥ دول بأنها بصدد وضع قوانين لتنفيذ الاتفاقية	إبلاغ جميع الجهات الفاعلة الوطنية المعنية، بما فيها القوات المسلحة، بالالتزامات المنصوص عليها في الاتفاقية وبتدابير التنفيذ الوطنية، بما في ذلك نتيجة تجسيدها، عند الاقتضاء، في العقيدة والسياسات والتدريبات العسكرية
حلقة عمل واحدة بشأن تعزيز تنفيذ الاتفاقية	إبراز التحديات وطلب المساعدة	
حلقة عمل واحدة بشأن تعزيز تنفيذ الاتفاقية	زيادة الوعي بتدابير التنفيذ الوطنية	
التواصل على الصعيدين الثنائي والإقليمي		

## ١- المسائل/التحديات المطروحة للمناقشة في الاجتماع السادس للدول الأطراف

- (أ) ما الذي عساه يشجع الدول الأطراف التي لم تفعل بعد على أن تراجع قوانينها الوطنية وتقدم تقريراً بشأن ذلك؟
- (ب) كيف يمكن تحسين مستوى استيعاب أدوات التنفيذ القائمة، بما في ذلك القوانين النموذجية؟
- (ج) كيف يمكن تشجيع الدول الأطراف والدول الموقعة على تحديد المساعدة الخاصة التي قد تلزم لتنفيذ الاتفاقية؟
- (د) عدا استحداث قوانين وطنية، ما هي السبل التي تمكن الدول الأطراف من معالجة مشكلة الاستثمار في الذخائر العنقودية؟
- (هـ) كيف يمكن مواصلة تشجيع الدول على تبادل أفضل الممارسات فيما يتعلق بتعميم الالتزامات الوطنية بموجب الاتفاقية على الجهات الوطنية المعنية ذات الصلة؟

## ٢- التقرير المرحلي بشأن تدابير التنفيذ الوطنية: رصد التقدم المحرز في تنفيذ خطة عمل دوبروفنيك

٦٢- خلال الفترة قيد الاستعراض، تركّز العمل فيما يتعلق بتدابير التنفيذ الوطنية على إحراز التقدم من أجل تحقيق الهدفين ذوي الصلة المتفق عليها في خطة عمل دوبروفنيك وهما "امتثال جميع الدول الأطراف للمادة ٩ وإبلاغها عن التنفيذ الوطني في الاجتماعات الرسمية للاتفاقية ومن خلال تقارير الشفافية المقدمة بموجب المادة ٧؛ وإبلاغ جميع الجهات الفاعلة الوطنية المعنية، بما فيها القوات المسلحة، بالالتزامات المنصوص عليها في الاتفاقية وتدابير التنفيذ الوطنية، بما في ذلك نتيجة تجسيدها، عند الاقتضاء، في العقيدة والسياسات والتدريبات العسكرية".

٦٣- ونظراً لعدم عقد اجتماع في الفترة الفاصلة بين الدورتين، فقد حُثَّت الدول الأطراف على تقديم تحديثات كتابية بشأن تدابير التنفيذ الوطنية التي اتخذتها، ولا سيما بتقديمها في الوقت المناسب لتقارير الشفافية بموجب المادة ٧. واستمر التركيز على اعتماد تدابير تشريعية وتنظيمية وطنية لكفالة تنفيذ اتفاقية الذخائر العنقودية، سواء فيما يتعلق بالدول الأطراف الحالية أو بتلك التي ترغب في التصديق على الاتفاقية أو الانضمام إليها في المستقبل.

٦٤- وواصلت الجهة المنسقة لتدابير التنفيذ الوطنية، نيوزيلندا، تعزيز أدوات التنفيذ القائمة، بما في ذلك القوانين النموذجية، ومضت في عملها مع الشركاء الثنائيين والإقليميين من أجل فهم أفضل لمجموعة التحديات التي تؤثر في التقدم من أجل تنفيذ الاتفاقية في الدول الأطراف والدول الموقعة. واستضافت نيوزيلندا حلقة عمل في جنيف في ١٧ أيار/مايو ٢٠١٦ لجمع أفكار جديدة لتعزيز تنفيذ الاتفاقية، وستعمم على جميع الدول الأطراف والدول الموقعة موجزاً

للمقترحات المقدمة في ذلك الاجتماع. وتعمل نيوزيلندا بشكل وثيق مع وحدة دعم التنفيذ والمنسقين المعنيين بتحقيق عالمية الاتفاقية من أجل التحضير لحلقة عمل إقليمية من المقرر عقدها في أفريقيا في آب/أغسطس ٢٠١٦.

٦٥- وتعمل نيوزيلندا أيضاً بشكل وثيق مع عدد من الدول الأطراف من أجل تحديد أفضل الممارسات لإشاعة الالتزامات الوطنية بموجب الاتفاقية، بما في ذلك فيما يتعلق بتجسيد هذه الالتزامات في العقيدة والسياسات والتدريبات العسكرية.

٦٦- وأفادت دولتان طرفان (كرواتيا وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية)، في تقرير الشفافية اللذين قَدَّمتهما في عام ٢٠١٥، بأنهما اعتمدا قوانين ترمي تحديداً إلى تنفيذ الاتفاقية، وهو ما رَفَع عدد الدول الأطراف التي فعلت ذلك إلى ما مجموعه ٢٦. وتعتبر ٢٣ دولة أخرى قوانينها القائمة كافية، ولم يتغير هذا الرقم خلال الفترة التي يشملها هذا التقرير.

٦٧- ومن أصل ٤٤ دولة قدمت تقارير بموجب المادة ٧ في عام ٢٠١٥، أفادت ٥ دول بأنها بصدد وضع قوانين متعلقة بتنفيذ الاتفاقية (أفغانستان، وزامبيا، وسوازيلند، ولبنان، وموزامبيق).

٦٨- وخلال الفترة التي يشملها هذا التقرير، قدمت دولتان طرفان (سانت كيتس ونيفس، وسلوفاكيا) في تقريريهما الأوليين معلومات بشأن تنفيذ قوانين جديدة متعلقة بتنفيذ الاتفاقية.

٦٩- وأفادت إحدى الدول الأطراف العشر التي انضمت إلى الاتفاقية في عام ٢٠١٥ (بالاو) قبل حلول موعد تقديم تقريرها بأن لديها بالفعل قوانين متعلقة بحظر استخدام الذخائر العنقودية وإنتاجها ونقلها.